تونسية
الداخلية
رة العامة للجماعات العمومية المحلية
الارشاد عدد 50/49

28 مارس 2000

منشور عدد 22

من وزير الداخلية

إلى

السادة الولاة

الموضوع: حول ترشيد استهلاك الطاقة

وبعد نظرا للأهمية التي يكتسيها موضوع ترشيد استهلاك الطاقة الذي يندرج ضمن التوجهات الاستراتيجية للدولة باعتباره يشكل إحدى المقاصد الأساسية للمحافظة على مقومات الطاقة وحسن التصرف فيها وهو مرتبط على مستوى الوطني بمدى الضغط على مصاريف استهلاك الطاقة بمختلف التجهيزات والمنشآت البلدية التي تعرف نموا متزايدا نتيجة تطور حجم الاستثمارات البلدية وتدخلات الدولة بالمناطق البلدية.

وفي هذا الاطار وللتشجيع على إنجاز برامج للتحكم في الطاقة، فقد أقرت الدولة حوافز مالية في شكل منح تبلغ نسبتها 35 % من تكلفة هذا الصنف من المشاريع يتم إسنادها عن طريق الوكالة الوطنية للطاقات المتجددة.

وتكريسا لهذا التوجه فقد أقر سيادة رئيس الجمهورية بمناسبة إشراف سيادته على اجتماع المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 4 أوت 1998 الذي خصص للنظر في ملف الطاقة " الترفيع في المنح الممنوحة للمقبلين على الطاقات المتجددة على غرار الحوافز المتعلقة بالاقتصاد في الماء وذلك بنسبة تتراوح بين 40 % و 60 % ".

وحيث انبثقت عن أشغال الندوة الوطنية للبلديات لسنة 1999 توصية تتعلق بالنظر في "الترفيع في المساهمة الخاصة بانجاز المشاريع المتصلة بترشيد الطاقة بالبلديات " وتعميم مشاريع التحكم في الطاقة تدريجيا بالبلديات ".

ونظرا للنتائج الايجابية التي تم التوصل اليها من خلال تنفيذ بعض المشاريع النموذجية المتصلة بتركيز محطات شمسية لتسخين المياه ببعض المنشآت الشبابية والرياضية ومعدلات للضخ بأجزاء من شبكات التنوير العمومي ببعض البلديات وذلك بالتنسيق مع الوكالة الوطنية للطاقات المتجددة.

فإن السادة الولاة مدعوون إلى :

- إعلام البلديات الراجعة لهم بالنظر بالقرار الرئاسي الصادر في شأن الترفيع في المنح المسندة إلى هذا الصنف من المشاريع

- وحث تحسيس السادة رؤساء البلديات إلى الأهمية التي يكتسيها تنفيذ مشاريع ترشيد استهلاك الطاقة خاصة من حيث إحكام التصرف في مصادر الطاقة والضغط على مصاريف الاستهلاك ودعوتهم للتنسيق مع المصالح المعنية للطاقات المتجددة وتقديم ملفات [illegible]

وإني أهيب بالسادة الولاة لإيلاء الموضوع العناية اللازمة وإعلامنا بما يتم في هذا الشأن .

والسلام

وزير الداخلية

عبد الله الفلال